

طلب تحرك عاجل - المرصد

3 يوليو/تموز 2014

طلب تحرك عاجل - المرصد

معلومات جديدة

EGY 001 / 0514 / OBS 045.1

احتجاز تعسفي مُكَمَّ
مضايقات قضائية/قمع التظاهر السلمي

مصر

3 يوليو/تموز 2014

مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان هو برنامج مشترك بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، تلقى معلومات جديدة وطلبات بتحرككم العاجل في الموقف الآتي في مصر.

معلومات جديدة:

تم إخطار المرصد من مصادر موثوقة باستمرار الاحتجاز التعسفي والمضايقات القضائية بحق **ماهينور المصري**، محامية حقوق الإنسان المعروفة بنشاطها المطالب باستقلال القضاء وكفالة حقوق السجناء، من خلال تنظيم الاحتجاجات وأنشطة داعمة للسجناء السياسيين وباستخدام وسائل التواصل الاجتماعي للتعذيب بانتهاكات حقوق الإنسان، وذلك إثر مشاركتها في وقفة سلمية للتعذيب بقمع الشرطة في مصر.

طبقاً للمعلومات التي تلقيناها، ففي 28 يونيو/حزيران 2014 قررت محكمة استئناف جنح سيدي جابر بالإسكندرية إرجاء القضية حتى 20 يوليو/تموز للنطق بالحكم في الاستئناف ضد الحكم الصادر بحق ماهينور المصري غيابياً بتاريخ 2 يناير/كانون الثاني 2014 بتهمة التظاهر دون تصريح والاعتداء على قوات الأمن. في هذه الأثناء، تبقى ماهينور المصري رهن الاحتجاز بسجن دمنهور.

كذلك قد تواجه ماهينور المصري محاكمة على اتهامات منفصلة، على صلة بواقعة حدثت في مارس/آذار 2013. تمت إحالة تلك القضية إلى المحكمة في 8 مايو/أيار 2014، لكن القاضي المُعَيَّن للقضية تنحى عن القضية، ومن المقرر انعقاد الجلسة التالية أمام دائرة أخرى في 16 يونيو/حزيران 2014. ماهينور متهمه في هذه القضية الثانية بالاعتداء على قوات الأمن، بعد أن ذهبت برفقة محامين آخرين إلى قسم الرمل لتوفير المساعدة القانونية لثلاثة نشطاء تم القبض عليهم وأحيلوا إلى الشرطة من قبل أنصار لجماعة الإخوان المسلمين. تم الاعتداء على المحامين من قبل الشرطة في القسم، واحتجزت المصري لفترة قصيرة قبل أن تقرر النيابة إخلاء سبيلها هي والآخرين.

قضية ماهينور المصري هي نموذج يلقي الضوء على حملة القمع الواسعة التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان المعارضين للنظام الحالي في مصر منذ صدر قانون التظاهر في نوفمبر/تشرين الثاني 2013. هذا القانون المثير للجدل يحظر تجمع عشرة أفراد أو أكثر دون إذن من السلطات. وبناء على القانون تم احتجاز العشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان تعسفاً وملاحقتهم قضائياً.

يعرب المرصد عن عميق قلقه إزاء الإدانة والاعتقال التعسفي الجاري لماهينور المصري وتعرضها للمضايقة القضائية، وهو ما يبدو أنه يهدف فحسب إلى ثنيها عن المضي في نشاطها السلمي بمجال حقوق الإنسان، ويدعو المرصد القضاء المصري إلى أن يفرج عنها فوراً دون شروط.

الخلفية:

في 2 يناير/كانون الثاني 2014 حكمت محكمة جنح المنشية بالإسكندرية غيابياً على ماهينور المصري وسبعة آخرين من الجماعة السياسية الاشتراكيين الثوريينⁱⁱ ومنهم محامي حقوق الإنسان **حسن مصطفى**ⁱⁱⁱ بالسجن عامين وبغرامة 50 ألف جنيه (نحو 5143 يورو) بتهمة التظاهر دون تصريح والاعتداء على قوات الأمن إثر مشاركتهم في وقفة احتجاجية سلمية بتاريخ 2 ديسمبر/كانون الأول 2013 للتنديد بعنف الشرطة، ولا سيما إعادة محاكمة قتلة خالد سعيد. كانت عناصر من الشرطة قد قتلت خالد سعيد في 6 يونيو/حزيران 2012 وأصبح خالد سعيد بعد ذلك رمزاً لقمع الشرطة أثناء الثورة المصرية في عام 2011. لم تمثل ماهينور المصري أمام المحكمة إذ لم يتم إخطارها بموعد الجلسة.

في 20 مايو/أيار 2014 رفضت محكمة جنح سيدي جابر بالإسكندرية استشكالاً مقدماً من ماهينور المصري بشأن الحكم الصادر ضدها غيابياً. سرعان ما تم القبض على ماهينور بعد الجلسة.

تقرر موعد جلسة نظر الطعن على حكم 20 مايو/أيار بتاريخ 26 يونيو/حزيران 2014. طبقاً لمحامي ماهينور، فإن موعد الاستئناف كان بعيداً للغاية، وهو ما يخالف قانون الإجراءات الجنائية. ومن ثم تقدم المحامون في 22 مايو/أيار 2014 بطلب بتقديم موعد الجلسة لكن لم يُوافق على الطلب.

في 22 مايو/أيار 2014 لجأت قوات الأمن المصرية إلى العنف في مواجهة المشاركين في مسيرة تضامنية أمام مقر المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالإسكندرية، إثر مؤتمر صحفي تم تنظيمه للتضامن مع ماهينور المصري. ما إن انتهت المسيرة حتى داهمت قوات الأمن مقر المركز المصري مرتين، وحطمت محتوياته وقبضت على موظفيه. في تلك الأثناء، تمت مطاردة النشطاء الذين شاركوا بالمسيرة في الشوارع الجانبية.

تعرض العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين للضرب والاعتقال من قبل الشرطة. تم احتجازهم في مديرية أمن الإسكندرية. ثم أفرج عنهم بعد مصادرة ملف قضية ماهينور المصري، بالإضافة إلى التصريح الصادر من جهات أمنية لبعض النشطاء بزيارة الناشطة في السجن. تمت مصادرة بعض الوثائق الأخرى أيضاً.

التحركات المطلوبة:

برجاء الكتابة إلى السلطات المصرية لمطالبتها بـ:

1. أن تكفل في كل الحالات السلامة البدنية والنفسية لماهينور المصري وجميع المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر.
2. أن تفرج عن ماهينور المصري فوراً ودون شروط، وكذلك عن كافة المدافعين الآخرين عن حقوق الإنسان المحتجزين، بما أن احتجازهم تعسفي ويبدو أنه لا يهدف إلا لتقييد نشاطهم بمجال حقوق الإنسان.
3. إنهاء جميع أعمال المضايقات، ومنها على المستوى القضائي، بحق ماهينور المصري وجميع المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر.
4. الالتزام بأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، لا سيما:
 - المادة 1، التي نصت على: "من حق كل شخص، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، أن يدعو ويسعى إلى حماية وأعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي".
 - المادة 5 (أ): "لغرض تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، يكون لكل شخص الحق، بمفرده وبالاشتراك مع غيره، على الصعيدين الوطني والدولي، في: أ- الالتقاء أو التجمع سلمياً".
 - المادة 6 (أ)، التي نصت على: "لكل شخص الحق، بمفرده وبالاشتراك مع غيره في: معرفة المعلومات المتعلقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية".

- المادة 12.2، التي تنص على: " تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له بمفرده وبالاشتراك مع غيره ، من أي عنف أو تهديد أو انتقام أو تمييز ضار فعلا أو قانونا أو ضغط أو أي اجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته أو ممارستها المشروعة للحقوق المشار إليها في هذا الاعلان".

5. ضمان، في كل الظروف، احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية بموجب معايير حقوق الإنسان الدولية، والمواثيق الدولية التي صدقت عليها مصر وانضمت إليها.

العناوين:

جمهورية مصر العربية، السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي، قصر عابدين، القاهرة، مصر، فاكس: +202 23901998
السيد رئيس الوزراء إبراهيم محلب، شارع مجلس الشعب، متفرع من شارع قصر العيني، القاهرة، مصر، فاكس: +202 2735 6449 / 27958016 بريد إلكتروني: primemin@idsc.gov.eg
السيد وزير الداخلية، اللواء محمد إبراهيم، وزارة الداخلية، شارع الشيخ ربحان، باب اللوق، القاهرة، مصر، بريد إلكتروني: moi1@idsc.gov.eg فاكس: +202 2579 2031 / 2794 5529
السيد وزير العدل، المستشار محمود صابر، وزارة العدل، شارع مجلس الشعب، وزارة العدل، القاهرة، مصر، بريد إلكتروني: mojeb@idsc.gov.eg فاكس: +202 2795 8103
النائب العام، المستشار هشام بركات، دار القضاء العالي، شارع رمسيس، القاهرة، مصر، فاكس: +202 4716 2577
السيد محمد فايق، رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان. فاكس: +202 25747497 / 25747670 بريد إلكتروني: nchr@nchr.org.eg
سيادة السفارة وفاء باسم، البعثة الدائمة لمصر في الأمم المتحدة في جنيف، عنوان: 49, avenue Blanc, 1202 Genève, Switzerland بريد إلكتروني: mission.egypt@ties.itu.int فاكس: +41 22 738 15 44
سفارة مصر في بروكسل، عنوان: 19, avenue de l'Uruguay, 1000 Brussels, Belgium فاكس: +32 2 675.58.88 بريد إلكتروني: embassy.egypt@skynet.be

يرجى أيضاً الكتابة لبعثاتكم الدبلوماسية أو سفاراتكم في مصر.

باريس – جنيف، 3 يوليو/تموز 2014

برجاء إخطارنا بأية تحركات اتخذتموها باقتباس من وثيقة التحرك العاجل هذه في ردودكم.

المرصد – وهو مشروع مشترك بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب – يكرس جهده لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ويهدف إلى إمدادهم بالدعم في وقت الحاجة.

للتواصل مع المرصد، اتصل بخط لطوارئ:

بريد إلكتروني: Appeals@fidh-omct.org

هاتف وفاكس الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان: +33 (0) 1 43 55 25 18 / +33 1 43 55 80 80
هاتف وفاكس المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب: +41 (0) 22 809 39 / +41 22 809 29 49

الهوامش :

ⁱ قانون رقم 107 لسنة 2013 الخاص بتنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية.

ⁱⁱ الاشتراكيون الثوريون انضموا إلى حركات أخرى في رفض ومعارضة والاحتجاج على قانون التظاهر الصادر عن الحكومة المؤقتة المصرية في 2013.

ⁱⁱⁱ السيد حسن مصطفى، الذي حُكم عليه غيابياً بدوره، لم يتم القبض عليه ولم "يستشكل" على حُكمه بعد. انظر طلب تحرك المرصد العاجل كود: EGY 001 / 0313 / OBS 027 بتاريخ 20 مارس/آذار 2013.